

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة الستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٠

الأربعاء، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد تشوي يونغ - جن ..... (جمهورية كوريا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البنود من ٨٥ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية لمواضيع البنود، وعرض لجميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي، والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالانكليزية): قبل الشروع في عملنا، اسمحوا لي أن أذكر جميع الوفود بإيجاز بأن الموعد النهائي لتقديم مشاريع القرارات هو اليوم الساعة ١٨/٠٠. كما أود أن أشدد على أن تكفل الوفود دقة مضمون المشاريع التي تقدمها حتى يمكن الاضطلاع بإجراءات التوثيق في توقيت مناسب وبكفاءة.

ولنبداً مناقشتنا المواضيعية لموضوع أسلحة الدمار الشامل الأخرى والفضاء الخارجي. وقد سبق أن استمعنا، كما يذكر الأعضاء، إلى المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، السيد بفيرتر، يوم الاثنين، وليس من المقرر أن نستمع إلى متكلمين ضيوف آخرين في هذه الجلسة. ولذا فياني سأعطي الكلمة للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عن مسائل اليوم المواضيعية.

السيد فريمان (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية):

أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي وبلغاريا ورومانيا، اللتين بسبيلهما إلى الانضمام إلى الاتحاد، وقد أعربت عن تأييدها لهذا البيان أيضاً تركيا وكرواتيا المرشحتان للانضمام إلى الاتحاد، وبلدان عملية الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحها للانضمام إلى الاتحاد، ألبانيا والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا والجبل الأسود، والترويج البلد العضو في الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة وفي المنطقة الاقتصادية الأوروبية، فضلاً عن أوكرانيا، وجمهورية مولدوفا.

ويؤيد الاتحاد الأوروبي، كما أوضحنا في بياننا العام، التصديق العالمي على اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية والانضمام إليهما، ويشجع على ذلك. وتؤدي هاتان الاتفاقيتان دوراً لا غنى عنه في مكافحة خطر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وتوفيران بالاشتراك مع الاتفاقات المتعددة الأطراف الرئيسية الأخرى أساساً للجهود التي يقوم بها المجتمع الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار، التي تسهم في إيجاد الثقة والاستقرار

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



ويشدد الاتحاد الأوروبي على أهمية مبادرات الشراكة الخاصة بمجموعة الثمانية أيضا، بما فيها توظيف علماء الأسلحة لأغراض عملية نزع أسلحة الدمار الشامل ومنع انتشارها.

ويقدر الاتحاد الأوروبي التقدم المحرز صوب تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وهي من الصكوك الفريدة لنزع السلاح وعدم الانتشار. ونعرب عن تأييدنا بنفس الدرجة للمنظمة التي تكفل تنفيذ الاتفاقية والامتثال لمتطلباتها، وهي منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، اتفقت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على القيام بإجراء مشترك دعما لأنشطة المنظمة. ويجري حاليا تطبيق الإجراء المذكور. وهو يتمثل في توفير الدعم المالي للمنظمة في مجالات تحقيق العالمية، والتنفيذ الوطني، والتعاون الدولي في مجال الأنشطة الكيميائية. ونرجو أن نجدد اتخاذ هذا الإجراء المشترك الناجح وأن نوفر مزيدا من الدعم المالي لأنشطة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠٠٦.

ويرى الاتحاد الأوروبي أنه لا بد من التطبيق الدقيق لأحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ومن أهم سمات هذه الاتفاقية التزام الجهات الحائزة لأسلحة كيميائية بتدمير مخزوناتها منها بحلول مواعيد نهائية محددة. ونحن ما زلنا نحث الحائزين على اتخاذ جميع الخطوات الممكنة للوفاء بتلك المواعيد النهائية. ويقدم الاتحاد الأوروبي المساعدة لروسيا في إطار دعمه لهذا الهدف.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن التحقق، وبصفة خاصة آلية التفتيش المفاجئ، وسيلة لا غنى عنها للردع عن عدم الامتثال للاتفاقية ولزيادة الشفافية والثقة والأمن الدولي. ونحن لذلك نروج لأداة التفتيش المفاجئ وتحقيقا لتلك الغاية اتفقنا على خطة عمل للاتحاد الأوروبي، عرضناها على

والسلام على الصعيد الدولي، ويدخل في نطاق ذلك مكافحة الإرهاب.

لذلك فإننا نغتنم هذه الفرصة لنحث الدول التي ليست أطرافا في هاتين المعاهدتين على الانضمام إليهما والانتماء إلى التيار العام. وسيواصل الاتحاد الأوروبي في علاقاته مع البلدان الثلاثة التشديد على أهمية هاتين المعاهدتين والدعوة إلى الانضمام العالمي لهما. وسواصل حث جميع الدول الأطراف في المعاهدتين على اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لتنفيذ التزامها. بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بما في ذلك فيما يتعلق بسن تشريعات جزائية. ويقف الاتحاد الأوروبي على أهبة الاستعداد لمزيد المساعدة حين يطلب إليه ذلك.

ويواصل الاتحاد الأخذ باستراتيجيته في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، التي اعتمدت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ومنذ ذلك الحين، حددنا بعض إجراءات عملية ترمي إلى الترويج لاتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية وتعزيزهما. وسواصل التماس طرق عملية للعمل على تنفيذ هذه الاستراتيجية. كما أننا ملتزمون بتطبيق الموقف المشترك للاتحاد الأوروبي بشأن التطبيق العالمي للاتفاقيات متعددة الأطراف في مجال أسلحة الدمار الشامل ووسائل إطلاقها، وتعزيز تلك الاتفاقيات.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن السيطرة على التكنولوجيا الناشئة ستظل إحدى المسائل المثيرة لقلق شديد في مجال الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وقد أشارت الكتابات العلمية تحديدا إلى احتمال استخدام تلك التكنولوجيات بشكل غير مشروع ويسلط هذا الاحتمال الضوء على ضرورة رصد التطورات التكنولوجية، من حيث العمليات الناشئة والمعدات ذات الصلة، التي يحتمل استخدامها في برامج الأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وننوي أن ننشط في هذا المجال.

من الضروري أن تتفق الدول الأطراف على تحقيق نتيجة موضوعية في ذلك المؤتمر بحيث يمكن تدعيم الاتفاقية وبناء أساس سليم للعمل في المستقبل. ويكرر الاتحاد الأوروبي التأكيد على التزامه بوضع تدابير للتحقق من الامتثال للاتفاقية.

ويركز الاتحاد الأوروبي على تدابير عملية - وخاصة على العالمية والتنفيذ على المستوى الوطني - وذلك لتنفيذ استراتيجيته لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل في ميدان الأسلحة البيولوجية، بهدف الاتفاق على إجراء مشترك. ونعتقد أيضا أن التبادل السنوي في الآراء حول تدابير بناء الثقة يتسم بالأهمية ويتعين تنشيطه. ونحن نعمل على المستوى الداخلي لتحسين سجلنا الخاص في هذا الصدد.

ويواصل الاتحاد الأوروبي دعم آلية الأمين العام للتحقيق في الادعاء باستخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والتكسينية، التي اعتمدت في الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة، في عام ١٩٩٠. وستنظر الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في تقديم الخبرة الطوعية إلى الأمين العام للمساعدة على تحديث قوائم الخبراء والمختبرات التي يمكن أن يطلبها لإجراء تحقيق ما. وإننا نعتقد، فضلا عن ذلك، أن الآلية التي بلغت من العمر الآن خمسة عشر عاما بحاجة لأن تُستعرض وتُستكمل، حتى يمكنها الاستفادة من التقدم الذي أحرزه العلم والتحقيق خلال السنوات التي انقضت منذ اعتماد الآلية حتى الآن، وندعم الجهود الرامية لتحقيق تقدم في هذا الصدد.

وفيما يتعلق بمعالجة مشكلة القذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل، يؤيد الاتحاد الأوروبي مدونة لاهاي لقواعد السلوك، التي أصبحت منذ إنشائها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، صكاً هاماً من

الدول الأطراف في نهاية عام ٢٠٠٤. ونشجع الدول الأطراف الأخرى على أن تشارك في هذه العملية مشاركة فعلية.

وفضلاً عن ذلك، فإننا نعتقد، في هذا السياق، أن الأمانة الفنية ينبغي أن تكون مستعدة ومجهزة لإجراء عملية تفتيش مفاجئ، ونحن نؤيد الجهود التي تبذلها للحفاظ على استعدادها.

لقد بلغت اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية الثلاثين عاما من عمرها الآن. وما زالت لها نفس الأهمية الآن كما كانت دائما، وهي تعد حجر الزاوية في جهودنا الرامية لمنع العوامل البيولوجية والتكسينية من أن تتحول إلى أسلحة. ومنذ عام ٢٠٠٢، ونحن منشغولون في عملية متابعة مفيدة للغاية. وقد أفضت بنا هذه العملية إلى أن نعالج، بطريقة ناجحة، المسائل المتعلقة باعتماد التدابير الوطنية الضرورية لتنفيذ الحظر المنصوص عليه في الاتفاقية، بما في ذلك سن تشريعات وطنية، وإنشاء آليات وطنية لترسيخ وصون الأمن والرقابة المتعلقين بالجسيمات المجهرية المسببة للأمراض والسامة؛ وتحسين القدرات الدولية على الاستجابة للآثار الناجمة عن الاستخدام المزعوم لأسلحة بيولوجية أو تكسينية والتحقيق فيه والتخفيف من آثاره، أو الاشتباه في انتشار مرض ما؛ وتقوية الجهود الوطنية والمؤسسية والآليات القائمة وتوسيع نطاقها من أجل مراقبة الأمراض المعدية التي تؤثر على البشر، والحيوان، والنبات، واكتشافها وتشخيصها ومكافحتها؛ وإعداد مضمون مدونات قواعد السلوك للعلماء ونشرها واعتمادها في الآونة الأخيرة.

ونعتزم تقييم فعالية هذه العملية الجارية فيما بين الدورات بهدف الاستمرار في توظيفها في المستقبل بعد عام ٢٠٠٦. كما نعتزم أن نضطلع بدور نشط في المؤتمر الاستعراضي المقرر عقده في عام ٢٠٠٦. وفي اعتقادنا أن

التدمير الكامل والسريع لمخزونات الأسلحة الكيميائية بأهمية بالغة. وقد أشار المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن حق إلى أن المعرفة المتعلقة بإنتاج أسلحة كيميائية بسيطة أوضحت متاحة على نطاق واسع وأن العقوبات المالية والتقنية في هذا الصدد باتت الآن أقل صعوبة.

وإننا نحیی الجهود التي تبذل فيما يتعلق بخطة العمل لتنفيذ المادة السابعة من الالتزامات. وفي هذا الصدد ينبغي أخذ الصعوبات العملية وقيود الموارد التي تواجهها البلدان النامية في الحسبان. وسيساعد توفير المساعدة والدعم الفني للدول الأطراف، عند طلبها ذلك، على الإسراع بتنفيذ خطة العمل. ويتخذ هذا التنفيذ شكل عملية متواصلة تقوم على أساس نهج تعاوني. وإننا نرحب بتخصيص موارد مناسبة من الميزانية العادية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ونشجع على هذا الاتجاه، وذلك بالإضافة إلى التبرعات. ويُعدُّ نظام حظر الأسلحة الكيميائية الذي يخضع لرقابة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية دليلاً على نجاح النظام المتعدد الأطراف. وهذا النظام يمكن تكراره في مجالات أخرى من مجالات نزع السلاح وعدم الانتشار.

وقد امتثلت باكستان من جانبها بإخلاص لجميع بنود اتفاقية الأسلحة الكيميائية وهي ملتزمة بتقوية أهداف ومقاصد الاتفاقية على نحو أكبر. وإننا نعلق أهمية على التمسك العالمي بالاتفاقية من جانب جميع الدول. وينبغي الاضطلاع بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية على نحو لا يؤثر تأثيراً سلبياً على الأنشطة والقدرات الكيميائية والتكنولوجية للدول الأطراف التي لا تخضع للحظر بموجب الاتفاقية. وينبغي أن يستمر التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والعلمية في التوسع.

وفيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، ينبغي لنا ألا نفقد الأمل أو أن نتخلى عن الجهود الرامية

الصكوك التي توفر الشفافية وبناء الثقة وتسهم عملياً في مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونحن مقتنعون اقتناعاً شديداً بأن مدونة لاهاي لقواعد السلوك تشكل واحدة من أكثر المبادرات الملموسة في مكافحة انتشار القذائف التسيارية. ويشمل هذا حق كل دولة في الاستفادة من مزايا الاستخدامات السلمية للفضاء. وقد انضم إلى المدونة ١٢١ بلداً حتى الآن. وينظر مزيد من البلدان بجدية في اتخاذ هذه الخطوة في القريب العاجل. والمدونة خطوة أولية ولكنها بالغة الأهمية لمعالجة مشكلة انتشار القذائف التسيارية من منظور عالمي متعدد الأطراف معالجة فعالة دون استبعاد المبادرات الأخرى، أو استبعاد اتخاذ نهج أشمل على المدى البعيد.

**السيد مسعود خان** (باكستان): ستكون مداخلتي

الموجزة عن اتفاقية الأسلحة الكيميائية وعن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية.

إننا نرحب بتقرير المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وروغليو بفيرتير، الذي يفيد بأن الحائزين الستة للأسلحة الكيميائية يواصلون تدمير مخزوناتهم المعلن عنها، وأن عملية تأمين المخزونات والتحقق من تدميرها ماضية في طريقها على وجه السرعة. كذلك أحطنا علماً بما جاء في بيان المدير العام من أن نصيب الأسد من المهمة ما زال ماثلاً أمامنا وأن التحديات الرئيسية ما زالت قائمة. وإنه لأمر يثير القلق أن يتخلف تدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية من قبل الحائزين الأساسيين لها عن الجدول الزمني المقرر لذلك. ومن الواضح أنه يتعين الإسراع بخطى التحقق من تدمير المخزونات المعلن عنها.

وعلىنا أن نعمل أيضاً على خفض مخاطر انتشار الأسلحة الكيميائية وإمكانية حصول أطراف من غير الدول أو الإرهابيين على تلك الأسلحة. وفي هذا السياق، يتسم

والتقدم والتنمية في مختلف ميادين المجتمع الإنساني، بما في ذلك الاقتصاد والثقافة والتكنولوجيا وغيرها، يرتبطان ارتباطاً وثيقاً بالاستخدام السلمي للفضاء الخارجي. وتؤدي نظم الفضاء الخارجي دوراً حيوياً في العديد من المجالات الهامة، مثل الاتصالات السلكية واللاسلكية والملاحة والأرصاد الجوية والاستشعار من بعد.

وفي السنوات الأخيرة على وجه الخصوص، تسببت كوارث مثل أمواج تسونامي والأعاصير المدارية في مأس كبرى جدا للجنس البشري، وأخذ المجتمع الدولي يولي اهتماماً متزايداً لدور الفضاء الخارجي في نظم الإنذار المبكر بشأن الكوارث، وعزز التعاون الدولي في تبادل المعلومات.

وفي الوقت نفسه أثبت التاريخ أن تطور العلم والتكنولوجيا، إن لم يوجه بطريقة سليمة، يمكن أيضاً أن يأتي بكارثة للبشرية. وتكنولوجيا الفضاء الخارجي المتقدمة إذا ما استخدمت في السعي إلى تحقيق التفوق العسكري أو شن الحرب، ستعرض السلام والأمن لخطر شديد في الفضاء الخارجي وتضر بسعادة البشرية ورفاهها. ومن المؤسف أن بعض الاتجاهات في الفضاء الخارجي تدل على أن هذا الاحتمال موجود. وحالياً تجري صياغة مفاهيم ونظريات معينة للرفاه مثل السيطرة على الفضاء الخارجي أو احتلاله. ويجري أيضاً بحث وتطوير لأسلحة الفضاء الخارجي. وبالتالي يصبح خطر تسليح الفضاء الخارجي ماثلاً أكثر من أي وقت مضى.

إن الفضاء الخارجي تراث مشترك لكل الجنس البشري. ويجب استخدام منافع الفضاء الخارجي لتعزيز السلام والرفاهية والتنمية في العالم بدلاً من تقويضها. ومن حق جميع البلدان وواجبها في آن معاً ضمان الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي ومنع تسليحه وحدوث سباق تسلح فيه. ويجب ألا ننتظر حتى توضع أسلحة في الفضاء

لتعزيز التعاون الدولي لضمان الامتثال والتحقق. والواقع، أنه يتعين علينا أن نجدد جهودنا التي يمكن أن تساعد على كفالة الامتثال والتحقق من جانب جميع الدول. وعلينا أن نحاول أيضاً بناء الجسور واستحداث استراتيجيات جماعية لمنع حيازة أو انتشار الأسلحة البيولوجية. ويجري الآن العمل في مسعى مفيد من أجل وضع مدونات مناسبة لقواعد السلوك، علاوة على ممارسة الانضباط الذاتي من جانب قطاع الصناعة والمؤسسات والمعاهد العلمية والطبية. ولكي نستفيد من كافة إمكانيات العلوم البيولوجية، فعلى أن نتوخى المسؤولية في تصرفاتنا وأن نحافظ في ذات الوقت على المساحة اللازمة للأبحاث والتطبيقات الصناعية.

ونحن بحاجة أيضاً إلى بلورة منظور طويل المدى. وعلينا أن ننتزع أنفسنا بعيداً عن مشاحنات الماضي ونتطلع إلى الأمام نحو المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٦ وإلى ما بعد المؤتمر بفترة تمتد من ٥ إلى ١٠ سنوات. إن سرعة التغيير الجاري في مجال العلوم البيولوجية هي سرعة خارقة. ومن ثم، فنحن بحاجة إلى منظور طويل الأمد حتى يمكننا من استحداث نموذج دولي يتيح أكمل تعاون بين الأمم لمنع الانتشار وتسخير العلوم البيولوجية لخدمة الإنسان.

**السيد هو شياودي (الصين) (تكلم بالصينية):** أود أن أتكلم عن مسألة الفضاء الخارجي. في الساعة التاسعة صباحاً بتوقيت بكين اليوم، أطلقت الصين بنجاح مركبة فضائية مأهولة، هي شتزو السادسة. ورحلات الصين في الفضاء الخارجي للاختبار والبحث العلمي مكرسة تماماً للأغراض السلمية وتسهم في التقدم العلمي والسلام للبشرية جمعاء. ونود أن نضم جهودنا إلى جهود جميع شعوب العالم للتقدم معاً في الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي.

وقد أصبح الفضاء الخارجي، شأنه في ذلك شأن الأرض والبحر والهواء، جزءاً لا يتجزأ من الحياة البشرية.

الخارجي والتهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي“ (CD/1679). وفي وقت لاحق، وزعت الصين وروسيا معاً ثلاث ورقات مواضيعية غفل. ويحدونا الأمل أن يتسنى لمؤتمر نزع السلاح استخدام تلك الوثائق كأساس للتفاوض وإبرام صك قانوني جديد بشأن الفضاء الخارجي.

لقد بدأت البشرية قرناً جديداً. وأصبح السلام والتنمية والتعاون سمة لعصرنا. والإبرام المبكر لصك قانوني دولي لمنع عسكرة الفضاء الخارجي أو قيام سباق تسلح فيه، سيسهم في الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، وحماية سلامة الأصول الفضائية، وتيسير التعاون الدولي في هذا الميدان، وتعزيز الأمن المشترك لجميع البلدان. فلتتضافر جهودنا حفاظاً على فضاء خارجي سلمي وهادئ وخال من الأسلحة والحرب.

**السيد فاسيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):**  
سينصب بياني على موضوع أسلحة الدمار الشامل الأخرى. وروسيا تطالب بتعزيز الأسس متعددة الأطراف لترع أسلحة الدمار الشامل وعدم انتشارها على أساس الامتثال الكامل للاتفاقات الدولية في هذا المضمار. وإلى جانب تعزيز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي ناقشناها بالأمس، نعلق أهمية كبيرة على التنفيذ غير المشروط من كل الدول للالتزاماتهما بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية.

والحاجة إلى القيام بعمل فعال بشأن عدم انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية تزداد أهمية وإلحاحاً اليوم لأننا نعيش في ظل التهديد بأن هذه الأسلحة قد تقع في أيدي الإرهابيين: وهذا بعد جديد وبالغ الخطورة لمشكلة قديمة.

الخارجي وتبدأ في إحداث الضرر. فسيكون قد فات الأوان إذا ما بادر أحد البلدان بإدخال أسلحة في الفضاء الخارجي، وتبعته بلدان أخرى. ومما له أهمية ملحة وعاجلة القيام بكل ما يلزم من العمل لمنع انتشار الأسلحة في الفضاء الخارجي. ومفتاح الأمر اتخاذ تدابير وقائية. وبدون ذلك يكون الحق في الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي وسلامة منافع الفضاء الخارجي قد تعرضا للخطر.

لقد ظل المجتمع الدولي يسعى عبر السنين على جبهات عديدة إلى منع تسليح الفضاء الخارجي وحدث سباق تسلح فيه. وأنشأ مؤتمر نزع السلاح في جنيف لجنة مخصصة لمناقشة مسائل الفضاء الخارجي، وعملت لمدة ١٠ سنوات، من ١٩٨٥ إلى ١٩٩٤. وظلت الجمعية العامة خلال سنين متعاقبة تعتمد بأغلبية ساحقة قراراً بشأن منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. وقدم العديد من الحكومات وجماعات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية العديد من المقترحات البناءة. ونحن نعرب عن تقديرنا لتلك الجهود، وناشد جميع البلدان الانضمام إلى العملية بغية الإسهام في أمن الفضاء الخارجي.

ويرى الوفد الصيني أن مؤتمر نزع السلاح في جنيف، بوصفه الهيئة المكلفة من الأمم المتحدة بقيادة المفاوضات المتعلقة بمعاهدات نزع السلاح وتحديد الأسلحة، أفضل مكان للتفاوض على صك قانوني لمنع تسليح الفضاء الخارجي وحدث سباق تسلح فيه وإبرام ذلك الصك. ونحن نحث المؤتمر على الشروع في العمل الموضوعي في وقت مبكر.

في عام ٢٠٠٢ قدمت الصين وروسيا، إلى جانب إندونيسيا وبيلاروس وزمبابوي وسورية وفيت نام، إلى مؤتمر نزع السلاح ورقة بعنوان ”عناصر محتملة لاتفاق قانوني دولي يُعقد في المستقبل بشأن منع نشر الأسلحة في الفضاء

الاتفاقية يتزايد باطراد، كما سمعنا من السيد فيتر، المدير العام للمنظمة، في بيانه إلى اللجنة قبل بضعة أيام. ومع ذلك، فإن عدداً من الدول، بما فيها دول من مناطق صراع خطيرة، ما زالت خارج إطار الاتفاقية. وتنفيذ خطة العمل لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية تحقيقاً لعالمية الاتفاقية سيكون له دور هام في زيادة عدد الدول الأطراف. ونحن مقتنعون بأن الإجراءات الوطنية للتنفيذ التي تلتزم جميع الدول الأعضاء باتخاذها عنصر ضروري لكفالة استقرار الاتفاقية. وتنفيذ خطة العمل سيساعدنا أيضاً على تنشيط العمل في هذا المجال.

وإننا مستعدون لتوفير المساعدة للدول الأخرى لوضع تشريعات وطنية ولتبادل خبراتنا. ونحن نتعاون في هذا المضمار بالفعل في إطار كومنولث الدول المستقلة. وبالإضافة إلى ذلك، نرحب بمبادرة بولندا بتقديم مشروع القرار A/C.1/60/L.31 دعماً للاتفاقية.

وفي إطار الجهود الرامية إلى عدم الانتشار ونزع السلاح، ما فتئنا ندعو إلى تعزيز اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية. ونعتقد أن أكثر الوسائل فعالية لتحقيق ذلك الهدف هو إيجاد آلية تحقق لهذه المنظمة من خلال وثيقة أو بروتوكول ملزم قانوناً، ويسمح بالتحقق من أن جميع الدول الأطراف تفي بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية. وما زال ذلك ممكناً اليوم. فإذا لم نتوصل إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة، سوف نؤيد قرار المؤتمر الاستعراضي الخامس للدول الأطراف في الاتفاقية واجتماعات الخبراء بالنظر في إنشاء آلية للتحقق للمساعدة على الامتثال. ونعتقد أن هذه المتديات قد تكون أكثر نجاحاً وستسمح لنا باعتماد وثائق تحدد المبادئ والتُّهَج العامة التي يتم الاتفاق عليها في مناقشاتنا. ونعتقد أنه في الاجتماعات التي عقدت في الفترة من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٥، استطعنا إرساء

ونرى أن المهمة الرئيسية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية يتمثل في القضاء على الإمدادات الحالية من المواد التكسينية قبل حلول المواعيد النهائية المحددة لذلك. وفي هذا الإطار، فإننا نفي بالتزاماتنا. وفي عام ٢٠٠٢، بدأنا بتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية الروسية في مرفق غورني. وحتى اليوم، قضينا على قرابة ١٠٠٠ طن متري من المواد التكسينية. وبغية الانتهاء في الوقت المناسب من تنفيذ المرحلة الثانية من التدمير في الموعد المحدد في أواخر عام ٢٠٠٥ أو أوائل عام ٢٠٠٦، خططنا لإنشاء مرفقين للتدمير في كمباركا بجمهورية أدمورت وفي مراديكوفسكي في منطقة كيروف، والمرفقان قيد التشييد الآن. واستناداً إلى اتساع نطاق التزاماتنا، فإننا نزيد التمويل في إطار الميزانية الوطنية للبرنامج الاتحادي لتدمير الأسلحة الكيميائية.

ونود أن نعرب عن امتناننا لكل البلدان التي قدمت لنا مساعدة مالية لإزالة الترسنات الكيميائية. وتحصل روسيا حالياً على مساعدات مالية وتقنية من الولايات المتحدة وألمانيا والمملكة المتحدة وهولندا والسويد وفنلندا والنرويج وإيطاليا وبولندا وسويسرا وكندا والجمهورية التشيكية والاتحاد الأوروبي ونيوزيلندا. وبالمساعدة الخارجية، نقوم الآن ببناء ثلاثة من المرافق الستة المزمع إنشاؤها لتدمير الأسلحة الكيميائية. وفي هذا الصدد، ينبغي أن نلاحظ أننا نواجه اليوم مشكلة خطيرة تتمثل في كيفية زيادة فعالية تلك المساعدات. ومنذ بدء ذلك التعاون، لم نتسلم إلا حوالي ٩ في المائة من المساعدات المتعهد بها. ونود أن نسترعى الانتباه بصفة خاصة إلى المساعدة الرئيسية التي سنحتاج إليها للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، حيث سنشرع في تشييد مرافق جديدة للتدمير.

وضماماً لعدم انتشار الأسلحة الكيميائية، نرى أن على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي أن تجعل تحقيق عالمية هذه الاتفاقية أولوية قصوى. فعدد الأطراف في

وبالتزام إيطاليا التام بالسلم والاستقرار والازدهار في شبه الجزيرة الكورية.

إن موضوع جلسة اليوم، ضمن أمور أخرى، هو مناقشة أسلحة الدمار الشامل بصفة عامة. وأعتقد أن هذا هو الوقت المناسب لإبداء بعض الملاحظات بشأن هذه الأسلحة وملاحظات أخرى أيضاً أكثر عمومياً. وأود أن أعرب عن تقديرنا لتوجيه دعوة إلى مدير عام منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، السفير فايرتر، لمخاطبة اللجنة. وقد اتفق السفير فايرتر القيام بزيارة إلى روما الأسبوع الماضي، حيث شارك في احتفال وحلقة دراسية لإحياء الذكرى السنوية العاشرة لتصديق إيطاليا على اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وقد أسعدني أيضاً الاستماع إلى السفير تيبور توث، زميلي الهنغاري السابق في جنيف، والذي يتولى الآن منصب الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وفي الأيام المقبلة سيخاطب اللجنة مسؤولون آخرون يمثلون محافل أخرى لترع السلاح.

وأغتنم هذه الفرصة للتأكيد على الأهمية التي نوليها الوجود كهؤلاء الذين يتحملون مسؤوليات مؤسسية عن تنفيذ الاتفاقات الرئيسية لترع السلاح وعدم الانتشار هنا، في نيويورك وفي الوقت المناسب. وهذا أيضاً الوقت المناسب للتأكيد على أن المعاهدات الرئيسية المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل ستكون أقل مغزى ما لم تكن هناك آليات مناسبة لتنفيذها وربما للتحقق منها والتقييد بها.

إن طبيعة الآليات الموجودة متباينة. فبعض الاتفاقيات، مثل اتفاقية الأسلحة الكيميائية، لديها منظمة كاملة لتنفيذ أحكامها والتحقق منها. وينطبق ذلك على منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي لديها هيكل إعدادي ريثما يبدأ نفاذ المعاهدة. ونأمل أن يصبح هذا الهيكل دائماً في أقرب وقت ممكن.

أساس جيد لنجاح مؤتمر استعراضي سادس لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية يعقد في عام ٢٠٠٦.

ومن الواضح أن عالمية هذه الاتفاقية خطوة هامة نحو منع انتشار الأسلحة البيولوجية. وندعو الدول التي لم تصبح أطرافاً في الاتفاقية بعد إلى أن تفعل ذلك. وما زلنا نرى أن على جميع الدول الأطراف أن توائم تشريعها الوطني مع أحكام تلك الاتفاقية مواءمة كاملة. ونحن نؤيد مشروع القرار بشأن الاتفاقية (A/C.1/60/L.33) الذي اقترحه هنغاريا.

وخلال العام الماضي، تمكن المجتمع الدولي بمشاركة الأمم المتحدة، من إحراز تقدم في خفض التهديد بانتشار الأسلحة وخطر وقوعها في أيدي الإرهابيين. وفي المقام الأول، نشير إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). فهذا القرار يرسى أساساً حقيقياً لمكافحة السوق السوداء في أسلحة الدمار الشامل، وهي إحدى القنوات المرجح للغاية أن ينفذ منها الإرهابيون للحصول على المكونات الخطيرة لتلك الأسلحة.

وفي الوقت الملائم، سندلي بيان حول جوانب نزاع السلاح وعسكرة الفضاء الخارجي.

**السيد ترييتزا (إيطاليا) (تكلم بالانكليزية):** تعرب إيطاليا عن كامل دعمها وتأييدها للبيان الذي أدلى به وفد المملكة المتحدة باسم رئاسة الاتحاد الأوروبي. ورئاسة الاتحاد تمثلنا خير تمثيل وعلى أكمل وجه حتى أنه من الصعب علينا أن نجد ما قد نود إضافته. لذلك هذه هي المرة الأولى، التي أدلى فيها بيان في اللجنة الأولى بعد عشرة أيام من الإجراءات.

وأغتنم هذه الفرصة لأهنئكم، سيدي الرئيس، بانتخابكم. وإني أعلم إنكم تتولون منصباً دولياً في الوقت الحالي، لكنني أود التذكير بالعلاقة الودية جدا بين بلدنا



**السيد بيري (كندا)** (تكلم بالانكليزية): إن المجتمع الدولي، الدول المرتادة للفضاء منه وغير المرتادة له على حد سواء، يحقق مكاسب متزايدة من الموجودات الفضائية. وتشمل هذه المكاسب مجالات الاتصالات وعمليات البحث والإنقاذ والملاحة وقدرات التنبؤ بالطقس، وكلها لم تكن ترد بخيال الأجيال السابقة. وقد يُذهل الكثيرون عند اكتشافهم الكيفية التي ستتأثر بها حياتهم اليومية إذا حدث يوماً ما انقطاع واسع النطاق للخدمات الساتلية. وتؤدي الموجودات الفضائية أيضاً دوراً هاماً في دعم الاستقرار الاستراتيجي. وليست مبالغة أن نقول إن لجميع الدول مصلحة في حماية الموجودات الفضائية والمكاسب النابعة منها.

وفي ضوء ذلك، تعتقد كندا اعتقاداً راسخاً بأن لجميع الدول أيضاً مصلحة في ضمان ألا تضر أفعال البشر بالمنافع الحالية والمستقبلية التي تعود علينا من الفضاء الخارجي، وبأن عليها مسؤولية مشتركة عن ذلك. وهذه هي نقطة الانطلاق المشتركة التي بنت عليها الدول الأعضاء مساعيها في الفضاء الخارجي والنقطة التي ينبغي ألا نعيد عنها. وتؤيد كندا منذ زمن طويل حظر نشر أسلحة في الفضاء، كوسيلة لبلوغ هدف أكبر، وهو كفالة إمكانية الوصول الآمن والمستدام إلى الفضاء واستخدامه للأغراض السلمية. فالفضاء، والمكاسب التي يوفرها لطائفة واسعة من القطاعات، يمثل مورداً ذا قيمة متزايدة وثمينا جداً إلى حد أنه لا يمكن تركه دون أن نحّميه بقانون دولي يُحترم عالمياً.

لقد قال رئيس الوزراء الكندي بول مارتين في الجمعية العامة عام ٢٠٠٤،

”ويا لها من مأساة لو أصبح الفضاء ترسانة أسلحة كبيرة وساحة لسباق تسلح جديد. وفي عام ١٩٦٧، اتفقت الأمم المتحدة على أنه يجب ألا توضع أسلحة الدمار الشامل في الفضاء. وقد

وهناك معاهدات أخرى ليست محظوظة بهذا القدر، إذا جاز التعبير. فلا بد أن تعتمد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في تنفيذها على عملية استعراضية تُجرى كل خمس سنوات. ونحن نؤيد تعزيز تلك العملية. ولكن يمكن لهذه المعاهدة أن تعول على الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التحقق من بعض التزاماتها. ومن غير الضروري التشديد مرة أخرى على مدى تأييد إيطاليا، ومعها شركاؤها في الاتحاد الأوروبي، لاتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية والبروتوكولات الإضافية. ومنح جائزة نوبل للسلام هذا العام للوكالة ومديرها العام تقدير هام للدور الذي تؤديه الوكالة في العالم كله.

وينبغي لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية أن تعتمد أيضاً على عملية استعراضية تُجرى كل خمس سنوات، ونحن نؤيدها، ونعمل على ضمان تحقيق نتائج ملموسة للاجتماعات السنوية التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي السادس، الذي سيعقد عام ٢٠٠٦. وسنظل نؤيد مبدأ التحقق من هذه الاتفاقية.

ختاماً، نود أن نسترعي انتباه اللجنة الأولى إلى الأهمية الحيوية لمتابعة وتنفيذ عمليات نزع السلاح وتعهدات عدم الانتشار وإلى ضرورة قيام الموظفين المسؤولين بتقديم إحاطات إعلامية منتظمة إلى اللجنة الأولى عن تطور هذه العملية.

وفي ملاحظة أخيرة، أود أن أضيف أنه سيسعدنا جداً أن يقوم في المستقبل القريب ممثل هيكل لمتابعة معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية بتقديم إحاطة إعلامية إلينا هنا في نيويورك. ولم يصبح هذا واقعا حتى الآن، لكن التفاوض على هذه المعاهدة أولوية لنا. ونعتقد أنه أمر قابل للتحقيق ونحن نعمل من أجل تحويله إلى واقع في أقرب وقت ممكن.

حان الوقت لمد هذا الحظر ليشمل كل الأسلحة".  
(A/59/PV.5، الصفحة ٤٢)

الأطراف لمنع سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وهو اتفاق يتطلب، إذا ما أُريد له أن يكون فعالاً، دعم الدول الرئيسية المرتادة للفضاء، لا سيما الدول التي تملك قدرات لإطلاق أحسام إلى الفضاء.

لقد اتخذت تدابير ملموسة بالفعل. ففي تشرين الأول/أكتوبر الماضي، كان الاتحاد الروسي البلد الأول الذي يتعهد بعدم المبادرة بنشر أسلحة من أي نوع في الفضاء. ومنذ ذلك الحين قدم أيضا المشاركون في منظمة معاهدة الأمن الجماعي تعهداً بعدم المبادرة بنشر أسلحة في الفضاء.

وإذا اعتمدت تلك الإعلانات على نحو واسع، يمكنها أن تساعد على بناء الثقة بعدم قيام أي دولة بوضع أسلحة في الفضاء. كما أن مدونة لاهاي لقواعد السلوك تقدم إسهاماً مهماً في بناء الثقة، إذ يتفق المشاركون البالغ عددهم ١٢٢ على إبلاغ كل منهم الآخر بعمليات الإطلاق الفضائية من خلال الإخطار المسبق. والخطوة الأخرى المتاحة لجميع الدول هي الانضمام إلى معاهدة الفضاء الخارجي، وكندا تشجع جميع الدول التي لم تصدق بعد على المعاهدة أن تفعل ذلك قبل حلول الذكرى السنوية الأربعين للمعاهدة في عام ٢٠٠٧.

وترحب كندا بالفرصة لتبادل الأفكار والتعلم من الآخرين فيما يتعلق بأفضل كيفية تمكينا، وبوصفنا دولاً وبوصفنا أعضاء في المجتمع الدولي، من ضمان أن يبقى الفضاء حالياً للاستخدام السلمي في المستقبل. وعلى مستوى وطني، هناك العديد من الطرق المختلفة لتعزيز أمن الفضاء من خلال حماية الموجودات الفضائية. فعلى سبيل المثال، يمكن لتوفير الحماية الأفضل للمحطات الأرضية، وإدخال الأزواج في إطار النظم الساتلية، وبناء قدرات لتجديدها، أن تسهم جميعاً في ذلك الصدد.

وينبغي التفاوض دون تأخير على صك قانوني يضع هذا الحظر الشامل في حيز النفاذ. وقد ظل حظر الأسلحة الفضائية بالطبع موضوعاً للمناقشات في مؤتمر نزع السلاح منذ زمن طويل. وكندا ملتزمة بالاستيثاق من أن ينشئ المؤتمر من جديد لجنة مخصصة لمناقشة منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. وتعتقد كندا أن الوقت قد حان لكي ينظم المجتمع الدولي نفسه لضمان إجراء مناقشة موضوعية ومتعددة الأطراف لهذا التدبير وغيره من التدابير التي يمكن اتخاذها لتعزيز أمن الفضاء الخارجي. والمناقشات التي جرت من قبل ستسهل إحراز التقدم في هذا الصدد.

ومن بين العناصر المحددة والمفصلة لحظر الأسلحة الفضائية التي تمت دراستها هنا في اللجنة الأولى، وفي مؤتمر نزع السلاح وأماكن أخرى، موضوعات مثل التعريفات والشفافية وبدء النفاذ والتحقق. وفي الوقت ذاته، تدرك كندا أن ثمة تدابير غير حظر التسليح يمكن أيضاً أن تعزز أمن الفضاء وأن النطاق الواسع من العناصر التي يشملها مفهوم الأمن الفضائي يمكن تناولها في محافل عديدة ومختلفة. فقد ترغب الدول على سبيل المثال في استكشاف مختلف نُهج بناء الثقة في هذا المجال للاستفادة منها. ومن الأفكار البناءة المطروحة مقترحات تدعو إلى تقديم تعهدات بعدم المبادرة بالنشر، ومدونات لقواعد السلوك المتعلقة بالأنشطة الفضائية، وتوسيع نطاق الالتزامات بعدم التدخل في الوسائل التقنية الوطنية المتمركزة في الفضاء، والبناء على الأحكام القائمة المنصوص عليها في اتفاقات مثل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. ومثل هذه الأفكار تبدو لنا جديرة بأن يُنظر فيها. ويمكن أيضاً مقترحات من هذا النوع أن تشجع على تهيئة مناخ سياسي - دبلوماسي تسود فيه الثقة المتبادلة ويؤدي إلى التفاوض بشأن إبرام اتفاق متعدد

بالرغم من حقيقة انه ما زالت هناك عشرات الآلاف من تلك الأسلحة التي تُعرضُ للخطر بقاء البشرية ذاته.

ونؤمن بأنه يجب أن تحسم مسألة الانتشار بجميع جوانبها بالوسائل السياسية والدبلوماسية، في إطار القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة. ونؤكد من جديد على أن الطريقة الوحيدة الآمنة والفعالة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل هي تحقيق القضاء الكامل عليها. وفرض آليات ذات تشكيل انتقائي وتفتقر إلى الشفافية وتعمل على هامش الأمم المتحدة وعلى هامش المعاهدات الدولية لا يشكل بأي حال من الأحوال استجابة كافية لظاهرة الإرهاب الدولي، بما في ذلك الإرهاب المرتبط باستخدام أسلحة الدمار الشامل أو نظم إيصالها أو المواد ذات الصلة.

وتفضل كوبا إنشاء تحالف دولي قوي لجميع الدول يرمي إلى منع حيازة الإرهابيين لتلك الأسلحة ونظم إيصالها. ولكن لا بد أن يبذل ذلك الجهد من خلال التعاون الدولي في إطار المنظمة والمعاهدات الدولية ذات الصلة. ويجب أن تكون تلك الجهود متسقة مع أغراض ومبادئ الميثاق والقانون الدولي.

إن الطريقة الوحيدة لضمان عدم وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الأطراف من غير الدول هي ضمان حظر جميع تلك الأسلحة والقضاء الكامل عليها.

وأمس، تم توضيح عدد من النقاط فيما يتعلق بالأسلحة النووية، وأود أن أدلي ببعض التعليقات الإضافية في ذلك الصدد. وفي هذا السياق، فإننا نعتبر أن استحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية، فضلا عن وجود مذاهب للدفاع الاستراتيجي تقوم على أساس حيازة تلك الأسلحة واستخدامها، يشكل خطرا على السلام والأمن الدوليين. ولن نتمكن من منع العواقب المأساوية لاستخدام الأسلحة النووية نتيجة تطبيق تلك المذاهب - وإصلاح العيوب في

وتشجع كندا زيادة التعاون بين هيئات الأمم المتحدة، من إجراء حوار بين اللجنتين الأولى والرابعة بشأن أعمالهما المتصلة بالقضاء، إلى إجراء تبادلات بين لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومؤتمر نزع السلاح. وعمل هذه الهيئات معاً بصورة أوثق من شأنه أن يبرز تطابق المصالح والحاجة إلى اتخاذ خطوات عملية لمنع تسليح الفضاء الخارجي.

وعلينا واجب نحو أنفسنا ونحو الأجيال المقبلة في ضمان إمكانية الوصول الآمن والمستدام إلى الفضاء واستخدامه للأغراض السلمية. ونظرا للتطورات التكنولوجية الأخيرة، فإن إمكانية نشر أسلحة الفضاء تلوح في الأفق على نحو أقوى باستمرار. وبالتالي يمكننا الآن أن نحقق مكاسب كثيرة باستثمار طاقاتنا في ضمان أمن الفضاء من خلال تطوير هيكل شامل ومتعدد الأطراف لفضاء خارجي خال من الأسلحة. وبتلك الطريقة، سنتمكن من ضمان أن تكون الأجيال المقبلة قادرة، كما نحن قادرون اليوم، على استثمار طاقاتنا ليس في تطوير ونشر الأسلحة الفضائية ولكن، بدلا من ذلك، في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، لفائدة ومصلحة جميع البلدان ولفائدة ومصلحة البشرية بأكملها.

وتنشاطر تلك الآراء بروح من التعاون، ونتطلع إلى أن نسمع آراء الآخرين.

**السيد غاللا لوبيز (كوبا) (تكلم بالإسبانية):** إن كوبا تطالب بشكل ثابت بالإزالة التامة لجميع أسلحة الدمار الشامل، وخاصة الأسلحة النووية. وكوبا، بالترافق مع حركة عدم الانحياز، أولت دائما أعلى أولوية لترع السلاح النووي. وفي المقابل، ما زالت دول بعينها تواصل ممارسة الضغط بغية ضمان تركيز انتباه المجتمع الدولي بشكل متزايد على الانتشار الأفقي، مما يلحق الضرر بترع السلاح النووي،

بالتحقق من الامتثال لجميع أحكامه. ويستدعي القلق اتجاه بلدان متقدمة النمو بعينها إلى محاولة منح الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وظائف وصلاحيات في مجال التحقق من الامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية تقع خارج نطاق ولايات هذه الوكالات ووظائفها. ونؤكد مجدداً أن المسؤولية الرئيسية في هذا المجال تقع على عاتق الدول الأطراف في الاتفاقية وأن الدور الذي يتعين على المنظمات السالفة الذكر أدائه يجب أن يقصر بدقة على ولاية كل منها ومجال اختصاصها.

ولا تزال كوبا على امتثالها لالتزاماتها بوصفها من الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وقد قدمنا المعلومات على وجه السرعة رداً على الاستبيان المتعلق بتدابير بناء الثقة المرتبطة بالاتفاقية.

وفيما يتعلق باتفاقية الأسلحة الكيميائية، نرى أنه يجب الاسترشاد بنهج شامل لدى النظر في الامتثال لأحكامها وأن المناقشة يجب أن تعكس بشكل ملائم المسائل ذات الصلة بفعالية تطبيق المادة الحادية عشرة المتعلقة بالمساعدة والتعاون في مجال الاستخدام السلمي للعوامل والمعدات والتكنولوجيا الكيميائية. وتمثل كوبا امتثالاً كاملاً على الصعيد الوطني لخطة العمل المتعلقة بتنفيذ التزامات المادة السابعة.

ونؤكد مجدداً ضرورة وجود طرق عملية لتقديم المساعدة والتعاون بغية تعزيز وتفعيل الاستخدام السلمي للعوامل والمواد والتكنولوجيا والمعدات النووية والكيميائية والبيولوجية، وخاصة لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية.

وفي الختام، أود أن أشير إلى أننا رحبنا ترحيباً حاراً بالبيان الذي أدلى به ممثل الصين، ونود أن نهنئ وفده بصفة

معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية - إلا حينما نتفاوض على اتفاقية متعددة الأطراف تتخذ نهجاً شاملاً نحو نزع السلاح والتحقق وتقديم المساعدة والتعاون بغية بلوغ هدف نزع السلاح النووي.

ولا بد من الامتثال الكامل للالتزامات التي قطعت بالفعل، بما في ذلك الخطوات العملية الـ ١٣ التي اتفق عليها في عام ٢٠٠٠ في المؤتمر الاستعراضي السادس لمعاهدة عدم الانتشار. وفي المؤتمر الاستعراضي السابع، الذي عقد هذا العام، أصبح واضحاً أن دولاً بعينها حائزة للأسلحة النووية ما زالت تفتقر إلى الإرادة السياسية اللازمة لبلوغ هدف الإزالة التامة للأسلحة النووية والحظر الأبدي لها. ولا يسعنا أن نسمح بالاستمرار بالتراخي فيما يتعلق ببدء مفاوضات متعددة الأطراف لإبرام صك عالمي وغير مشروط وملزم قانوناً تلزم الدول الحائزة للأسلحة النووية بموجبه أنفسها بعدم التهديد باستخدام تلك الأسلحة أو استخدامها ضد الدول غير الحائزة لها.

وشكّل عقد أول مؤتمر في المكسيك للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها إنجازاً هاماً. وشاركت كوبا بطريقة نشطة وبناءة في العملية التحضيرية لذلك المؤتمر الهام وخلال مداولات المؤتمر.

ويظهر ذلك أيضاً بجلاء أن الحكومة الكوبية تواصل اتخاذ إجراءات ملموسة توضح التزامها الثابت بتعددية الأطراف وإرادتها السياسية للامتثال لجميع التزاماتها بوصفها دولة طرفاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وفي معاهدة تلاتيلولكو.

إن أكثر الوسائل فعالية واستدامة لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية هي من خلال المفاوضات المتعددة الأطراف الرامية إلى إبرام صك دولي ملزم قانوناً يسمح

إدراج بخواجات محددة تعمل بضغط الهواء وتصلح لنشر العوامل البيولوجية. وكان ذلك ردا مباشرا على اهتمام الإرهابيين بتلك العوامل والأجهزة. كما اتفق الفريق على استمرار الاتصال بغير المشاركين، وخاصة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ وغرب البلقان وبلدان الشحن العابر الرئيسية، لتعزيز معايير أقوى للرقابة على الصادرات، على النحو الذي يقتضيه قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وظل المشاركون في فريق استراليا على التزامهم الثابت باتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، وتؤدي جهودهم المبذولة لمنع تحويل العوامل الكيميائية والبيولوجية والمعدات ذات الاستخدام المزدوج الرئيسية إلى إنتاج ونشر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، لتعزيز هاتين المعاهدتين الحيويتين، اللتين لم تتحقق بعد عالميتهما وتنفيذهما بفعالية كاملة. ومن الأمور المشجعة أن هناك قبولا متزايدا بين غير المشاركين لتدابير الفريق الاسترالي كمعيار دولي للضوابط الفعالة على الصادرات.

وتلتزم استراليا بأن تظل في مقدمة العاملين على تعزيز قيمة وفعالية المبادرات والتدابير العملية التي تعزز السلام والأمن الدوليين، من قبيل فريق استراليا والمبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار وقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

**السيدة فرناندو (سري لانكا)** (تكلمت بالانكليزية): أشار بياني في أثناء المناقشة العامة إلى اهتمام سري لانكا الدائم بمسائل الفضاء الخارجي، انبثاقا من اشتراكنا المبكر على نحو نشط في مفاوضات الأمم المتحدة بشأن القوانين المتعلقة بالبحار والفضاء الخارجي، التي تحدد الإرث المشترك للبشرية.

خاصة على التقدم الذي أحرزه بلده في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

**السيد ماكالاخلان (أستراليا)** (تكلم بالانكليزية):

لقد أيدت أستراليا منذ أمد طويل الجهود المتعددة الأطراف المبذولة للقضاء على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وعلى إنتاج تلك الأسلحة. وتؤيد استراليا بشدة تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية وتحقيق عالميتهما، حيث نعتبرهما أساسيتين لتحديد المعايير الدولية لمكافحة تلك الأسلحة.

ومن دواعي الأسف أن الدرس المستفاد من الخبرة يتمثل في أن هناك دولا إما ستقاوم الانضمام إلى تلك المعاهدات، أو ستعمل على هدم أهدافها بعد الانضمام إليها. ولهذا السبب تؤيد استراليا بقوة أيضا المبادرات والتدابير العملية التي تعزز المعايير العالمية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

ويحتفل فريق استراليا، وهو إحدى المبادرات العملية الهامة، بالذكرى العشرين لإنشائه هذا العام. وكانت أستراليا قد عقدت الاجتماع الأول لـ ١٥ دولة في بروكسل ردا على استخدام العراق للأسلحة الكيميائية في حربه مع إيران. وسعى المشاركون الـ ١٥ إلى منع عراق صدام حسين من الحصول على المواد اللازمة لبناء الأسلحة الكيميائية عن طريق قنوات التبادل التجاري المشروعة في الأغراض الأخرى. وأدى ردها بفرض ضوابط وطنية منسقة على الصادرات إلى مولد فريق أستراليا.

وفي الاجتماع العام لفريق استراليا الذي عقد في سيدني في وقت سابق من هذا العام، ركز المشاركون على مسائل رئيسية، منها الإرهاب. واتفقوا على اتخاذ تدابير ملموسة لتعزيز الفريق. ويجدر بالذكر من بين هذه التدابير إدخال التحسينات على قوائم مراقبة الصادرات، بما في ذلك

لم تظل أهميته الملحة دون تناقص فحسب، بل هي على العكس من ذلك آخذة في الازدياد. وبشكل نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي تهديدا كبيرا وحقيقيا، ستترتب عليه عواقب عديدة. والآمال في السيطرة على الفضاء الخارجي من خلال استخدام القوة إنما هي أوهام باطلة. وستضعف هذه الرغبة أمن جميع الدول بدون استثناء بدلا من أن تقويه.

والآن حان الوقت، بينما لا تزال توجد فرصة عملية لذلك، لتحقيق الأمن في الأجسام الفضائية، التي لها تأثير كبير على حياتنا اليومية، بمساعدة وسائل وقائية غير عسكرية. ومن هذه الوسائل إغلاق الثغرات في قانون الفضاء الدولي الحالي من أجل التوصل إلى اتفاق قانوني دولي شامل من شأنه إعاقة فرص نشر أي نوع من الأسلحة في الفضاء واستخدام القوة أو التهديد باستخدامها فيما يتعلق بالأجسام الفضائية.

ونحن متأكدون من أن هذا الاتفاق بشأن عدم تسليح الفضاء الخارجي سيكون في صالح الجميع، وبطبيعة الحال، سيكون في صالح الدول التي لديها برامج فضائية أولا وأخيرا. ويوجد الآن ما يقرب من ١٣٠ دولة من هذا النوع. ولهذا السبب دعونا باستمرار إلى الاتفاق السريع على برنامج عمل لمؤتمر نزع السلاح، الذي اكتسب خبرة واسعة في مجال منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي. وبذلك يمكنه إنشاء لجنة مؤتمر نزع السلاح المخصصة ذات الصلة وبدء العمل المتعلق بالموضوع.

وقد بينت روسيا، في مجال الاهتمام بتحقيق توافق في الآراء بشأن برنامج عمل مؤتمر نزع السلاح أنها على استعداد لعدم إبداء اعتراض على المبادرات التوفيقية المشهورة الرامية إلى إنشاء لجنة مخصصة لهذا الموضوع ذات ولاية تقتصر على المناقشة بدلا من الدخول في مفاوضات. ونحن نأمل في اتخاذ خطوات مماثلة من جانب الدول الأخرى نحو

وقد أبرم عدد من المعاهدات والاتفاقات على مر السنين لحماية الأصول الموجودة في الفضاء، لا يزال أهمها معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى لعام ١٩٦٧. ولدى إبرامها في السنوات الأولى لاستكشاف الفضاء، لم تتوافر إلا لعدد قليل جدا من الدول القدرة على القيام ببرامج خاصة للفضاء. أما اليوم فالموقف مختلف تماما، حيث يشترك أكثر من ١٣٠ بلدا في برنامج ما للفضاء، ويتمتع نحو ٣٠ بلدا بقدرة على الإطلاق. إضافة إلى ذلك، فلتكنولوجيات الفضاء أهمية خاصة للبلدان النامية، وذلك لتأثيرها على مجالات حاسمة كالاتصالات والتعليم والصحة والبيئة والأمن الغذائي وإدارة الكوارث.

ونحن جميعا لنا مصلحة في أمن الفضاء اليوم. ومع اقتراب الذكرى السنوية الأربعين للتوقيع على معاهدة الفضاء الخارجي، نحث الدول الأعضاء على العمل من أجل تحقيق عالمية هذه المعاهدة، التي انضمت إليها الآن ٩٨ من الدول الأطراف. ويلزم أن نواصل العمل المتضام على دراسة التهديدات الحالية والمستقبلية والإبقاء على الفضاء الخارجي سلميا، باستخدام الإمكانيات الكاملة للمتدنيات المتعددة الأطراف لكل من لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ومؤتمر عدم السلاح.

**السيد فاسيلييف** (الاتحاد الروسي) (تكلم

بالروسية): أود الآن أن أدلي ببيان وطني عن بعض جوانب نزع السلاح في الفضاء الخارجي.

يمثل منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي إحدى أولويات الاتحاد الروسي. وهي مشكلة كبرى وعاجلة. وللمرة الثانية هذا العام نشارك في تقديم مشروع قرار بشأن منع حدوث سباق للتسلح في الفضاء الخارجي،

وقد التزمت روسيا على الدوام بالوقف الاختياري للتجارب على المنظومات المضادة للسواتل. وفي عام ٢٠٠٤ أعلنت روسيا أنها لن تكون أول من ينشر أي نوع من الأسلحة في الفضاء الخارجي. وفي رأينا أن تسليح الفضاء الخارجي ليس نتيجة حتمية لا يمكن تجنبها. فنحن قادرون تماما على وقف نشر الأسلحة في الفضاء الخارجي وتوجيه العمل العلمي والتكنولوجي والتقدم نحو اتجاهات خلاقة. لقد تمكنا من التوصل إلى اتفاق بشأن حظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية لأننا أدركنا كل العواقب المأساوية التي تترتب على استعمالها. ويمكننا أيضا حظر نشر أسلحة الدمار الشامل في الفضاء الخارجي.

وفي الوقت الراهن لا توجد أسلحة في الفضاء. ونحن لا نقترح أن يحظر أو يقيد بأي طريقة تشغيل منظومات في الفضاء تضطلع بمهام عسكرية مساعدة تتسم بالأهمية - مثل الاتصالات، والمراقبة والملاحقة، والجيوديسيا والأرصاد الجوية، بما في ذلك الأغراض الدفاعية. وهذه النظم الفضائية يمكنها أن تقوم بدور في إشاعة الاستقرار، على سبيل المثال كوسيلة للتحقق من الامتثال لاتفاقات تحديد الأسلحة أو تقييدها أو ضمان التشغيل الآمن للقوات المسلحة في زمن السلم.

وبعبارة أخرى، لا يوجد في الفضاء الآن ما يمكن أن يدرج في نطاق التحديد أو الحظر. وإننا نود أن نحظر نشر أي نوع من أنواع الأسلحة الهجومية في الفضاء. وقد اقترحنا بالفعل وضع تعريفات محددة لمصطلحي "نشر" و "أسلحة".

إن ضمان أمن الفضاء يمكن تعزيزه عن طريق وضع تدابير للشفافية وبناء الثقة ضمن أنشطتنا الفضائية. وهذه التدابير هامة في حد ذاتها كما يمكنها أن تستكمل قواعد القانون الدولي للفضاء الذي أصبح ساريا الآن، ويمكن استخدامها للتحقق من الامتثال للمعاهدات القائمة حاليا

تحقيق ذلك الهدف. ونذكر أننا بإنشاء اللجنة المخصصة، سنحتاج إلى إقناع الذين ما زالوا يعربون عن تحفظاتهم بشأن استصواب التوصل إلى اتفاق جديد لمنع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي بأنه في الواقع أمر ملح وممكن التحقيق، وهو في صالح الجميع. ونحن على استعداد لأن نفعل ذلك. وترد في الوثيقة CD/1679 البارامترات الأساسية لاقتراحنا الرامي إلى التوصل إلى اتفاق جديد بشأن عدم تسليح الفضاء الخارجي ويرد وصف أكثر تفصيلا للجوانب المحددة لذلك الاقتراح في التقارير المواضيعية الثلاثة التي أعدها الصين وروسيا معا وعممت في مؤتمر نزع السلاح.

وليس في اقتراحنا ما لا يمكن تعديله. فهو عبارة عن دعوة لكل الدول المهتمة إلى العمل معا للتوصل إلى وثيقة مقبولة من الجميع. ولذلك، من رأينا، أن اللجنة المخصصة التابعة لمؤتمر نزع السلاح، حتى لو اقتصرت ولايتها على المناقشة، سيكون لديها عمل هام ومكثف يمكنها القيام به، خاصة، وقد استمعنا إلى كثير من الآراء والاقتراحات الهامة من كندا وفرنسا ومن عدد آخر من الدول.

أحيانا نسمع أنه يُقال إن الدول التي تدعو إلى وضع اتفاق قانوني دولي جديد بشأن تسليح الفضاء الخارجي، إنما تفعل ذلك لأغراض تكتيكية. وهذه الادعاءات لا تتفق مع الواقع. ومن الطبيعي أن تكون التحديات ذات الأولوية لأي دولة هي التي تتعلق بضمان أمنها. فإذا ما بدأ أحد بنشر أسلحة في الفضاء، فإننا سنكون حينئذ مضطرين بطبيعة الحال لإعداد الرد المناسب. إلا أن وضع أسلحة في الفضاء واستحداثها ليس خيارا من صنعنا. فقد بينا أن الاتحاد الروسي ليس لديه أي خطط لاستحداث أو نشر أي نوع من منظومات الأسلحة في الفضاء الخارجي لا في الفترة الحالية ولا في الفترة المقبلة.

قانونا لمنع نشر الأسلحة في الفضاء. ولن تتعارض واحدة مع الأخرى مع ذلك. والمنطقي أن الأولى ستكمل الثانية، وكلاهما يسعى إلى هدف واحد، هو المساعدة على ضمان الأمن في الفضاء بغية تقوية الثقة المتبادلة وتعاون الدول في الفضاء الخارجي وتفاذي سباق التسلح في الفضاء.

وفي الجزء التالي من المناقشة المواضيع المتعلقة بجوانب نزع السلاح في الفضاء الخارجي، يعتمزم الاتحاد الروسي، عند تقديم مشاريع القرارات، أن يقدم مشروع قرار عن التدابير التي ينبغي أن تتخذ لتعزيز الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي.

**السيد بارك إن - كوك (جمهورية كوريا) (تكلم بالانكليزية):** سأقدم نسخة موجزة للغاية من بياني. يود وفدي أن يعرب عن تقديره للمدير العام لمنظمة اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية للإحاطة الإعلامية الشاملة التي قدمها عن منجزات منظمته والتطورات الجارية فيها.

ويسعدنا أن نلاحظ أن تقدما كبيرا قد أحرز أثناء السنة الماضية فيما يتعلق بتنفيذ أهداف الاتفاقية، وخاصة فيما يتصل بتوسيع نطاق العضوية في المنظمة وتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية. إلا أن الاتفاقية ما زالت بعيدة عن العالمية. وفي حين أننا نسلم بالتقدم الملحوظ الذي أحرز في مجال توسيع نطاق العضوية في الاتفاقية من ٨٧ دولة طرف إلى ١٧٤ دولة طرف منذ دخولها حيز النفاذ في عام ١٩٩٧، فإننا نوافقون لأن نشهد مزيدا من توسيع نطاق العضوية بأسرع ما يمكن.

أود أن أوجه الانتباه بشكل خاص إلى أن هناك ثماني دول لم توقع بعد على الاتفاقية أو تنضم إليها. ويؤيد وفدي تأييدا كاملا أية مبادرة تقوم بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتشجيع تلك الدول على الانضمام إلى المعاهدة.

والمعاهدات الجديدة. ومجال تدابير بناء الثقة التي يمكن للدول أن تستخدمها، بما في ذلك على أساس طوعي، مجال واسع. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، أصدر الأمين العام تقريرا مستفيضا ورد في الوثيقة (A/48/305) بشأن دراسة عن تطبيق تدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي، تضمنت تحليلا لإمكانيات تدابير بناء الثقة، وكثيرا من الاقتراحات الواردة في هذه الدراسة ما زالت رائجة اليوم، وذلك على الرغم من أن العالم خلال الأعوام الـ ١٢ التي انقضت منذ إجراء الدراسة، لم يقف ساكنا في مكانه.

وقد اتخذت روسيا بصورة استباقية عددا من تدابير بناء الثقة بالفعل في الفضاء ونأمل أن تحتذي دول أخرى لديها برامج فضائية خاصة بما بالمثل الذي ضربناه. ويتضمن موقع وزارة خارجيتنا على الشبكة الدولية الآن معلومات حديثة عن إطلاق مركبة فضائية في القريب العاجل والهدف من إطلاقها. ونحن نشعر بالامتنان للدول التي أثنت على بيان روسيا الذي صرحت فيه بأننا لن نكون البادئين بنشر أي نوع من أنواع الأسلحة في الفضاء. ولو أن الدول الرئيسية ذات القدرات الفضائية اتخذت مبادرة سياسية مماثلة، لكان في استطاعتنا أن نسهم إسهاما ملموسا في الحد من الدافع لتسليح الفضاء.

ومرة أخرى، نناشد جميع الدول التي لديها قدرات فضائية أن تحذو حذونا. ويسعدنا أن نلفت الانتباه إلى أن زعماء الدول الأطراف في منظمة معاهدة الأمن الجماعي وهي الاتحاد الروسي وأرمينيا وبيلاروس وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان قد أصدروا بيانا رسميا في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٥ يفيد بأن تلك الدول لن تكون البادئة بوضع أي نوع من أنواع الأسلحة في الفضاء.

وبطبيعة الحال، لا بديل عن استحداث تدابير لبناء الثقة بشأن الفضاء من أجل العمل على وضع وثيقة ملزمة



وباراغواي والبرازيل - والدول المنتسبة للسوق، وهي: إكوادور وبوليفيا وبيرو وشيلي وفنزويلا وكولومبيا، فيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية.

إننا نؤكد من جديد على التزام بلداننا الثابت بمواصلة إحراز التقدم صوب تحقيق أهداف الاتفاقية، بما في ذلك التعاون الدولي في مجال الاضطلاع بالأنشطة الكيميائية في الأغراض غير المحظورة.

وتعرب السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها عن تقديرها للعمل الذي اضطلعت به حتى الآن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لبلوغ أهداف الاتفاقية. وتتجلى تلك الجهود في حقيقة قيام ١٧٤ دولة بالتصديق على الاتفاقية. كما نلاحظ أن الترسانات الكيميائية قد انخفضت منذ بدء سريان الاتفاقية.

ومع ذلك، نؤكد من جديد على أنه يقع على الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية، أو لموافق إنتاج هذه الأسلحة، التزام بتدمير ترساناتها ومرافقها ذات الصلة، وذلك وفقا للمواعيد النهائية التي حددها الاتفاقية. وسيعرقل أي تأخير في عملية التدمير التنفيذ الفعال لهذا الاتفاق الدولي.

وتدعو السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، والدول المنتسبة إليها، إلى تكثيف التعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والتكنولوجية للدول الأطراف في مجال الأنشطة الكيميائية المضطلع بها للأغراض غير المحظورة بموجب الاتفاقية، بما في ذلك التبادل الدولي للمعلومات العلمية والتكنولوجية، وكذلك المواد الكيميائية، للأغراض غير المحظورة بموجب الاتفاقية.

ونعتقد أنه، وبتأييد من جانب الدول الأطراف، يجب تكثيف التعاون لسن التشريع اللازم لإنشاء آليات الرصد المناسبة. وفي ذلك السياق، تدعو السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها جميع الدول

وعلاوة على ذلك، تُعد صفة العالمية مسألة ضرورية من أجل مواجهة التهديدات المتزايدة باستخدام الإرهابيين للأسلحة الكيميائية، والمخاطر الأخرى المرتبطة بانتشار المواد الكيميائية الخطرة. وفي الواقع فإنه بالرغم من الجهود العالمية المبذولة لمكافحة الإرهاب، لا تزال هناك شواغل بالغة تتعلق باحتمال وجود صلة بين الإرهاب والاتجار غير المشروع بالمواد الكيميائية الخطرة. وفي ذلك الصدد، نعرب عن تقديرنا للمساهمة القيّمة من قبل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، علاوة على مساهمتها المستمرة في أعمال لجنة مكافحة الإرهاب.

إن شبح التهديدات الذي تشكله الأسلحة البيولوجية يزيد من الشعور البالغ بهذا القلق. ونعتقد أن وصول المؤتمر الاستعراضي السادس القادم لاتفاقية الأسلحة البيولوجية، المزمع عقده في عام ٢٠٠٦، إلى نتيجة ناجحة هو أمر حيوي لضمان منع وحظر الأسلحة البيولوجية، ومكافحة انتشارها وتعزيز إطار الاتفاقية، بما في ذلك مختلف تدابير بناء الثقة.

وينبغي ألا تستخدم أية دولة طرف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية مسألة الافتقار إلى بروتوكول للتحقق كذريعة لتعلل بها لتبرير عدم اتخاذها تدابير فعالة على المستوى الوطني. ومن الضروري أن تتخذ خطوات ملموسة لترجمة الحظر الوارد في اتفاقية الأسلحة البيولوجية إلى أعمال من خلال كل الوسائل التشريعية والإدارية والتنظيمية. وعلاوة على ذلك، فمن أجل أن تصبح اتفاقية الأسلحة البيولوجية أداة فعالة حقا، يجب الاضطلاع بشكل دوري بتقييم التطورات التي تؤثر في أهدافها وفي تنفيذها.

**السيد لويديل (أوروغواي) (تكلم بالأسبانية):**  
يشرفني أن أتكلم باسم البلدان الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي - وهي الأرجنتين وأوروغواي

أيضا. ويعبر نص مشروع القرار عن التقدم الحقيقي الذي أحرز في تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية وفي العمل الذي تقوم به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي منذ اعتماد قرار العام الماضي (القرار ٧٢/٥٩). ولذلك، أضيفت العناصر الجديدة التالية لمشروع القرار لهذا العام.

أعطي تركيز خاص للحفاظ على أهمية خطة العمل لتنفيذ الالتزامات الواردة في المادة السابعة، أو تدابير التنفيذ الوطنية. ويرحب مشروع القرار بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل. ويحث الدول الأطراف التي لم تف بالتزاماتها بموجب المادة السابعة على أن تفعل ذلك دون مزيد من التأخير. وعلاوة على ذلك، جرى التأكيد على أهمية دور التعاون الدولي والمساعدة الدولية. ويكرر مشروع القرار التأكيد، لأول مرة، على أهمية أحكام المادة الحادية عشرة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتكنولوجية للدول الأطراف، ويذكر بأن التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لتلك الأحكام من شأنه أن يسهم في تحقيق عالمية الاتفاقية.

ويؤكد المشروع أيضا على دور التنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتنفيذ على الصعيد الوطني والمساعدة والحماية ضد الأسلحة الكيميائية في إطار مكافحة عالمية للإرهاب. ويلاحظ مشروع القرار أيضا المساهمة الهامة التي قدمتها الأمانة التقنية والمدير العام في مواصلة تطوير المنظمة ونجاحها.

وافترضنا الأساسي وهدفنا هذه السنة، كما كان في السنوات الماضية، ضمان إقرار مشروع القرار بتوافق الآراء. إذ أن توافق الآراء ضروري لتوفير الدعم الذي لا لبس فيه للأمم المتحدة في سبيل تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وخلال المفاوضات الثنائية الواسعة والمشاورتين المفتوحتين اللتين حضرتهما وفود عديدة - حوالي

الأطراف في الاتفاقية إلى مواصلة بذل جهودها من أجل التنفيذ الفعال للتدابير الوطنية المتوخاة في المادة السابعة من الاتفاقية، بغية تحقيق تعاون أكبر فيما بين الدول الأطراف، والمساهمة بالتالي في الاضطلاع مع الأمم المتحدة بالعمل المشترك لمكافحة الإرهاب. وترى منطقتنا دون الإقليمية أن الاتفاقية هي صك فعال في مكافحة انتشار الأسلحة الكيميائية والمواد والمعدات ذات الاستخدام المزدوج. ونؤكد من جديد ضرورة تحسين عمليات مراقبة الحدود والجمارك تحقيقا لهذه الغاية. وبالإضافة إلى ذلك، ندعو إلى تعزيز تدابير المساعدة والحماية لمكافحة الأسلحة الكيميائية، المتوخاة بموجب المادة العاشرة من الاتفاقية، ولا سيما بالنسبة لحالات الهجمات والحوادث الكيميائية.

وفي الختام، تود السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المنتسبة إليها أن تسجل ارتياحها للقيادة التي يتولاها السفير روكيليو بغيرتر، وهو من منطقتنا دون الإقليمية، والذي شغل، على مدى السنوات الأربع الماضية، منصب المدير العام للأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): لا أرى أي طلبات أخرى للكلام حول مسألة أسلحة الدمار الشامل الأخرى ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي. ولذا، سننتقل الآن إلى تقديم مشاريع القرارات والمقررات.

**السيد باتوريج** (بولندا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني ويسعدني باسم وفد بولندا، أن أقدم مشروع القرار A/C.1/60/L.31 المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة".

وما برح مشروع القرار المتعلق بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية يأتي في وقته المناسب تماما هذا العام

الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسّميّة وتدمير تلك الأسلحة“ (A/C.1/60/L.33). وتلاحظ الفقرة الثانية من ديباجة مشروع القرار مع الارتياح أن عدد الدول الأطراف في هذه الاتفاقية قد بلغ مائة وخمس وخمسين دولة، من بينها جميع الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن،

وفي الفقرة الثالثة من الديباجة، تضع الجمعية العامة في الاعتبار طلبها الموجه إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تشارك في تنفيذ توصيات المؤتمرات الاستعراضية، بما في ذلك عملية تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليها في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث، وأن تقدم هذه المعلومات والبيانات إلى الأمين العام سنويا، وفقا للإجراء الموحد وفي موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل.

وفي الفقرة الرابعة من الديباجة يرحّب مشروع القرار بما ورد في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الرابع من إعادة التأكيد على أن استخدام الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسّميّة واستحداثها وإنتاجها وتكديسها خاضع للحظر الفعلي في جميع الأحوال. بموجب المادة الأولى من الاتفاقية.

ويشير مشروع القرار، في الفقرة الخامسة من الديباجة، إلى المقرر المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الخامس بعقد ثلاثة اجتماعات سنوية للدول الأطراف لمدة أسبوع واحد كل سنة ابتداء من عام ٢٠٠٣ وحتى المؤتمر الاستعراضي السادس، وبعقد اجتماع للخبراء لمدة أسبوعين للتحضير لكل اجتماع من اجتماعات الدول الأطراف.

ويشير أيضا، في الفقرة السادسة من الديباجة، إلى المقرر المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الخامس بأن يعقد المؤتمر الاستعراضي السادس للدول الأطراف في الاتفاقية في جنيف في العام ٢٠٠٦، وأن يسبق ذلك تشكيل لجنة تحضيرية.

٥٠ إجمالا - تلقينا تأكيدات بدعم مشروع القرار هذا وبالاستعداد للانضمام إلى توافق الآراء بشأنه.

وأود أن أعرب عن امتناني لجميع الوفود التي شاركت في المشاورات. فقد أكدت المشاورات وجود دعم سياسي واسع في جميع المناطق لتنفيذ الاتفاقية بأكملها. وكان المناخ الودي والمواتي للعمل سمة إيجابية أخرى للمشاورات. ومشروع القرار المتعلق بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية، الذي تم الاتفاق عليه خلال المشاورات والمعروض على اللجنة اليوم، هو تعبير ملموس عن ذلك الدعم.

وستظل بولندا، كما كانت في السنوات الماضية، المقدم الوحيد لمشروع القرار. وهذا التقدم من بلد واحد، الذي وجد تأييدا في المشاورات، من شأنه أن يساعد على ضمان التوازن الإقليمي والسياسي والتأييد الواسع لمشروع القرار.

ونحن نرى أن نص مشروع القرار المتعلق بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية متوازن تماما. وهو يوفر دعما لا لبس فيه للأمم المتحدة في إطار التنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الاتفاقية، ويشدد على أهمية الانضمام العالمي إليها.

ويرجو وفد بولندا اعتماد مشروع القرار A/C.1/60.L.31، المتعلق بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية، بدون تصويت.

**السيد برودي (هنغاريا)** (تكلم بالانكليزية): حيث أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفدي الكلمة في هذه الدورة، اسمحو لي أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على انتخابكم لرئاسة اللجنة. وأؤكد لكم دعم وفدي الكامل أثناء قيامكم بأداء عملكم الهام.

ويشرفني أن أقدم، بالنيابة عن هنغاريا، مشروع القرار المعنون "اتفاقية حظر واستحداث وإنتاج وتكديس

وإصدارها واعتمادها؛ وتهيب بالدول الأطراف في الاتفاقية أن تشارك في تنفيذ ذلك المقرر.

ويرحب مشروع القرار في الفقرة ٤ من المنطوق، وهي فقرة جديدة، بالمشاركة الهامة للدول الأطراف في اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات الخبراء المعقودة حتى الآن، وبتبادل المعلومات البناء والمفيد الذي تم تحقيقه، ويرحب أيضا بمناقشة وتعزيز الفهم المشترك والإجراءات الفعالة المتخذة بشأن المواضيع المتفق عليها.

وأما الفقرة ٥ من الديباجة، وهي جديدة أيضا، فتشير إلى المقرر المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الخامس بأن ينظر المؤتمر الاستعراضي السادس في أعمال اجتماعات الدول الأطراف واجتماعات الخبراء، وأن يبت في أي إجراءات أخرى.

ويلاحظ مشروع القرار في الفقرة ٦، الجديدة، من المنطوق أنه وفقا للمقرر المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الخامس، سيعقد المؤتمر الاستعراضي السادس في جنيف في عام ٢٠٠٦، وسيتفق رسميا على موعد انعقاده في اللجنة التحضيرية لذلك المؤتمر التي سيكون باب المشاركة فيها مفتوحا أمام جميع الدول الأطراف في الاتفاقية والتي ستجتمع في جنيف خلال الأسبوع الذي يبدأ في ٢٤ نيسان/ أبريل ٢٠٠٦.

وفي الفقرة السابعة من المنطوق، يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من مساعدة إلى الحكومات الوديدة للاتفاقية، وأن يوفر ما قد يلزم من خدمات لتنفيذ قرارات المؤتمرات الاستعراضية وتوصياتها، بما في ذلك كل ما قد يلزم من مساعدة إلى الاجتماعات السنوية للدول الأطراف وإلى اجتماعات الخبراء، وأن يقدم ما يلزم من مساعدة وما قد يلزم من خدمات إلى المؤتمر الاستعراضي السادس وأعماله التحضيرية.

وتلاحظ الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار، مع الارتياح، الزيادة في عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، وتؤكد مجددا طلبها إلى جميع الدول الموقعة التي لم تصدق عليها بعد بأن تفعل ذلك دون تأخير، وتهيب بالدول التي لم توقع بعد على الاتفاقية أن تصبح أطرافا فيها في موعد مبكر، فتسهم بذلك في تحقيق التقييد بالاتفاقية على نطاق عالمي.

ويرحب مشروع القرار في الفقرة ٢ من المنطوق بالبيانات والمعلومات التي قدمت حتى الآن، ويكرر تأكيد طلب الجمعية العامة إلى جميع الدول الأطراف في الاتفاقية بأن تشارك في عملية تبادل المعلومات والبيانات المتفق عليها في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي الثالث للأطراف في الاتفاقية.

وتشير الفقرة ٣ من المنطوق إلى المقرر المتخذ في المؤتمر الاستعراضي الخامس بمناقشة وتعزيز الفهم المشترك والإجراءات الفعالة المتخذة في عام ٢٠٠٣ بشأن موضوع اتخاذ ما يلزم من تدابير على الصعيد الوطني لتنفيذ أوجه الحظر الواردة في الاتفاقية، بما في ذلك سن تشريعات جنائية، وموضوع إقامة آليات وطنية لتأمين الأحياء الدقيقة والسميات المسببة للأمراض والحفاظ عليها ومراقبتها؛ وفي عام ٢٠٠٤ بشأن موضوع تعزيز القدرات الدولية على التصدي للحالات التي يزعم فيها استخدام أسلحة بيولوجية أو سمية أو الحالات التي تنفث فيها الأمراض على نحو مثير للشبهات، ولاستكشاف تلك الحالات وتخفيف آثارها، وموضوع تعزيز وتوسيع نطاق الجهود المؤسسية والآليات القائمة على الصعيد الوطني والدولي من أجل مراقبة الأمراض المعدية التي تصيب الإنسان والحيوان والنبات والكشف عنها وتشخيصها ومكافحتها؛ وفي عام ٢٠٠٥ بشأن موضوع فحوى مدونات قواعد سلوك العلماء

وترى وفودنا أن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي مهمة أسهل من محاولة الحد من هذا السباق وإبطائه بعد أن يكون قد بدأ. وفي حقيقة الأمر، لا يمكننا أن نتحمل تكلفة التنافس الباهظة في الفضاء الخارجي، ونحن ما زلنا نواجه العديد من التحديات، كالفقر، والجوع، والمرض والحرمان.

وما من شك لدينا في أن الاتجاه العام لمشروع القرار ومضمومه يعكسان تفكير ورغبات الشعوب في كل بقاع العالم. والواقع، أن الصور المدهشة التي بثتها بعثات الفضاء الأخيرة على شاشات أجهزة التلفزة في العالم بأسره، قد ألهمت عقولنا وقلوبنا من جديد بسحر استكشاف الفضاء وعززت التصميم الشعبي على المحافظة على عالم الفضاء البكر كمنطقة سلام لكل البشرية في كل العصور.

ويشير مشروع القرار إلى عدد من أحكام الاتفاقات المتعددة الأطراف بشأن هذه المسألة ويؤكد لها مجدداً، بما في ذلك الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة، ويحث على اتخاذ المزيد من التدابير بغية التوصل إلى إجراء مفاوضات ملائمة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. ويشير مشروع القرار أيضاً إلى مؤتمر نزع السلاح، المحفل التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد بشأن نزع السلاح، بوصفه صاحب الدور الرئيسي في هذا الشأن، وبالتالي، يعكس الأمل الذي عبر عنه العديد من الوفود أثناء المناقشة العامة في أن ينشئ المؤتمر لجنة مخصصة لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي بولاية ملائمة في عام ٢٠٠٦.

كما أن مشروع القرار يحث الدول التي تضطلع بأنشطة في الفضاء الخارجي على أن تواصل إبلاغ مؤتمر نزع السلاح بالتقدم المحرز في المفاوضات الثنائية والمتعددة الأطراف بشأن هذه المسألة. وفي هذا السياق، نقدر المبادرات القيمة المتخذة من جانب الاتحاد الروسي، والصين

وتتوقع أن يحقق مشروع القرار توافقاً واسعاً في الآراء وأن يعتمد بدون تصويت، كما كان الحال في السنوات السابقة.

**السيد فرناندو (سري لانكا) (تكلم بالانكليزية):**

يشرف وفدي أن يعرض على اللجنة مشروع قرار معنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" (A/C.1/60/L.27)، وقد قدمته الوفود التالية: الاتحاد الروسي، الأردن، أرمينيا، إكوادور، إندونيسيا، أوروغواي، إيران (جمهورية - إسلامية)، باكستان، بروني دار السلام، بتغلادش، بوتان، بيلاروس، ترينيداد وتوباغو، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومنيكية، الجمهورية العربية السورية، زامبيا، سري لانكا، السودان، سيراليون، الصين، كوبا، كوت ديفوار، الكونغو، كينيا، ماليزيا، مصر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، ميانمار، نيبال، هايتي، الهند، اليمن.

ومن دواعي الارتياح لدى وفودنا أن القرار يزداد قوة في كل عام. ومع أن القرار في العادة مبادرة لحركة عدم الانحياز، لاحظنا الزيادة في اهتمام الدول الأخرى، وهو ما يعكس التقدم غير المسبوق في تكنولوجيا الفضاء التي أصبحت في متناول عدد متزايد من البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء. ونتيجة للعولمة، أصبحت تطبيقات الفضاء، في ميادين كالاتصالات، والبث الإذاعي، والأرصاد الجوية، والملاحة، والتعليم، والصحة، وإدارة البيئة والمحاصيل، أساسية في العمل اليومي للمجتمع الحديث. وفي نفس الوقت، يغدو جلياً بشكل متزايد أن الخط الفاصل بين الاستخدامات التجارية والعلمية لتكنولوجيا الفضاء وبين استخدامها العسكري يفقد وضوحه باستمرار، إلى حد أصبحت فيه حاجة عاجلة اليوم إلى ضمان عدم استخدام الفضاء، آخر التخوم البشرية، إلا لأغراض غير هجومية وغير عدائية.

قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). والفقرة الخامسة الجديدة في الديباجة ترحب باعتماد الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي والفقرة السادسة الجديدة في الديباجة ترحب باعتماد الوكالة الدولية للطاقة الذرية للتعديلات التي تعزز اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. والفقرة ٢ الجديدة في المنطوق تدعو جميع الدول الأعضاء إلى النظر في التوقيع والمصادقة على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي بغية التمكين من بدء نفاذها المبكر.

إن لمشروع القرار هذا أهمية مستمرة تنبع من كونه بياناً لا لبس فيه من هيئة عالمية وديمقراطية - وهي الجمعية العامة. والطابع التمثيلي للجمعية العامة يعطي شرعية للالتزامات التي نتعهد بها بوصفنا دولاً أعضاء فيما يتعلق بأهداف مشروع القرار ويعززها.

وأناشد وفود اللجنة الأولى أن تعطي هذه المبادرة قدراً من التأييد أكبر مما نالت في السنوات الثلاث السابقة، وذلك من خلال انضمام وفود أخرى لمقدمي مشروع القرار. وسوف يبرهن ذلك على وجود قدر أكبر من مشاركة أعضاء الأمم المتحدة في تلك المسألة الحيوية.

**السيد دابكيوناس (بيلاروس) (تكلم بالانكليزية):**

يتشرف وفد بيلاروس بعرض مشروع قرار بعنوان "حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع السلاح"، الوارد في الوثيقة A/C.1/60/L.10.

ويقدم مشروع القرار هذا الاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وإندونيسيا وأوكرانيا وبنغلاديش وبيلاروس وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجورجيا وطاجيكستان وجمهورية فترويلابوليفارية وقيرغيزستان وكازاخستان. ويرحب وفد بيلاروس بإظهار التأييد للوثيقة من جانب المقدمين الحاليين والمقبلين ويقدر ذلك.

وكندا للدفع من أجل تجديد العمل في المؤتمر بشأن المسائل الأمنية في الفضاء.

وعلى مدى السنوات الماضية اكتسب قرارنا بالفعل طابعاً "دائماً لا يتزعزع"، وهي العبارة الحكيمة لداغ همرشولد، وبذلك أرسى قواعد هامة. ونظّل نحن مقدمي مشروع القرار نأخذ في الاعتبار أن نصه ينبغي أن يحظى بأكثر قدر ممكن من التأييد للبرهنة على الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي. لذلك، فإن النص هذا العام أيضاً مماثل لنص العام الماضي، بعد إدخال مجرد استكمالات تقنية. ونأمل أن تؤيد الدول الأعضاء في اللجنة الأولى مشروع القرار كالمعتاد، وأن يكون التأييد على أوسع نطاق، إن لم يكن تأييداً كلياً.

**السيد براساد (الهند) (تكلم بالانكليزية):** يشرفني

أن أعرض مشروع القرار المعني بتدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل، في الوثيقة A/C.1/60/L.51.

إن القرارات المعنية بهذا الموضوع، والتي تم اتخاذ أول قرار منها عام ٢٠٠٢، ما زالت تحصل على التأييد بتوافق الآراء في اللجنة الأولى والجمعية العامة على حد سواء، وهي تجذب أيضاً عدداً متزايداً من مقدمي مشروعاتها.

ويعبر مشروع قرار هذا العام عن شواغل المجتمع الدولي ويطالب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة باتخاذ التدابير التي ترمي إلى منع حيازة الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل. وهو يؤكد أن التصدي الدولي لهذا التهديد يجب أن يكون شاملاً ومتعدد الأطراف وعالمياً. ولقد اعتمدت ذلك النهج على نطاق واسع حركة عدم الانحياز ومجموعة البلدان الثمانية والاتحاد الأوروبي وأغلب المنظمات الإقليمية الأخرى.

وإلى جانب بعض الاستكمالات التقنية، يعرب مشروع القرار عن التقدير للخطوات التي اتخذتها دول لتنفيذ

لقد اتفق المجتمع الدولي بعد نهاية الحرب الباردة على ضرورة القضاء على إمكانية استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل. ولذلك تعتمد الجمعية العامة القرارات بشأن هذا البند، منذ عام ١٩٩٠، دون تصويت.

ونحن نؤمن بأن أحد السبل الجيدة لمكافحة خطر ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل في ترسانات دول أو أطراف من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيون، هو إنشاء آلية للمبادرة بالتصدي المتعدد الأطراف والسريع وحظر مثل هذه الأنواع من الأسلحة ما أن يصبح خطر ظهورها وشيكاً. وينص المشروع على إجراء محدد مدموج في بنية آليات نزع السلاح الموجودة ويتمثل في رصد الحالة وإطلاق تحرك دولي إذا اقتضى الأمر.

إننا متنبهون إلى تشكيك بعض الدول الأعضاء في مدى حاجة المجتمع الدولي إلى التركيز على هذه المشكلة. ويصر وفد بيلاروس على أن المشكلة ومشروع القرار الذي يلقي الضوء عليها مازالا مهمين وموضوعيين كما كانا قبل ٣٠ عاما. فهذا الضمان التنظيمي الحيوي هو أقل ما يمكن أن يفعله المجتمع الدولي للإبقاء على الضبط المسؤول لمشكلة الأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل. ونطالب جميع الدول الأعضاء بأن تنظر بشكل إيجابي في مشروع القرار وتطلع إلى اعتماده التقليدي دون تصويت.

**السيد شين (ميانمار) (تكلم بالانكليزية):** أتشرف وأفخر بعرض مشروع القرار المعنون "نزع السلاح النووي"، الوارد في الوثيقة A/C.1/60/L.36، في إطار البند ٩٧ (م)، وذلك باسم المقدمين الواحد وأربعين التاليين: الأردن، إندونيسيا، أوغندا، جمهوري إيران الإسلامية، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتان، بوركينا فاسو، تايلند، تيمور - ليشتي، الجزائر، جزر سليمان، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو

ويحافظ مشروع القرار هذا على تقليد القرارات التي كانت بيلاروس أول من بادر بها في إطار هذا البند من جدول الأعمال قبل ٣٠ عاما. فمشروع القرار في شكله الحالي قائم منذ عام ١٩٩٦. وعند مقارنة مشروع القرار الحالي بقرار الجمعية العامة ٥٧/٥٠، نجد أنه يتضمن استكمالات تقنية في الفقرة الثانية من الديباجة وفي الفقرتين ٤ و ٦ من المنطوق.

ومنذ سنوات عديدة، تولي بيلاروس اهتماما خاصا لحظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل. وهذا الاهتمام ليس عرضيا. فبعد أن تعرضت بيلاروس للخراب عبر تاريخها من عدة حروب مدمرة، فهي دائما تدافع بقوة عن السلام وتعمل من أجله. ولقد كانت بيلاروس البلد الأول في العالم الذي يتخلى طوعيا عن حيازة أسلحته النووية الجاهزة للعمل، وهي مازالت مناصرة ملتزمة - مع أمها الوحيدة إلى حد ما في هذا الموقف - لفكرة إخلاء شرق ووسط أوروبا من الأسلحة النووية.

إن أفكار تعزيز السلم والاستقرار الدوليين، وخفض مخزونات الأسلحة التقليدية، والحد من تهديد أسلحة الدمار الشامل بجميع أشكالها - التي هي موجودة حاليا ومحتملة نظريا في المستقبل - لم تكن أبداً أفكارا مجردة بالنسبة إلى شعب بيلاروس وشعوب البلدان ذات الفكر المماثل.

ونحن نعتقد دائما أن الجهود المبذولة لإزالة أسلحة الدمار الشامل الموجودة حاليا ولمنع تطوير أنواع جديدة منها ينبغي أن تتم بشكل متواز. وبالإضافة إلى الآثار المدمرة والمباشرة للأنواع الجديدة من أسلحة الدمار الشامل، فإنها قد تشكل أخطارا جديدة وجسيمة جدا. ويمكن لهذه الأنواع الجديدة، من خلال إيجاد وهم التفوق العسكري، أن تدفع نحو استخدامها، الأمر الذي قد يفضي بدوره إلى الاستخدام الفعلي للأسلحة النووية.

ومشروع القرار هذا هو أشمل مشروع قرار يتعلق بترع السلاح النووي. وهو يعبر عن أهمية التعددية في ميدان تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وهو يدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية لأن توقف على الفور التحسين النوعي للبرؤوس النووية، واستحداثها وإنتاجها وتكديسها مع منظومات إيصالها. ويحث الدول الحائزة للأسلحة النووية، كتدبير فوري، على إنهاء حالة التأهب وإبطال فعالية أسلحتها النووية في الحال، وعلى اتخاذ تدابير أخرى ملموسة لكي تخفض أيضا حالة الاستنفار لمنظومات أسلحتها النووية. ويدعو مشروع القرار أيضا إلى عقد مؤتمر دولي بشأن نزع السلاح النووي من جميع جوانبه في تاريخ مبكر لتحديد تدابير ملموسة لترع السلاح وبحث هذه التدابير.

وأود أن أدعو الدول الأعضاء إلى أن تقدم دعمها الساق، كما حدث من قبل، بالتصويت تأييدا لمشروع القرار.

#### السيد فاسيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):

يقدم الاتحاد الروسي مشروع قرار جديد لتنظر فيه اللجنة الأولى، عنوانه "تدابير لتعزيز الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء الخارجي" والذي سيظهر بوصفه الوثيقة A/C.1/60/L.30.

يكتسب انفتاح الفضاء الخارجي واستخدامه أهمية متزايدة باستمرار في حياة الجنس البشري وقد أصبحت مزايا استخدام موجودات الفضاء جزءا يتزايد تعاظمه في تراث جميع البلدان، وجميع الشعوب وجميع الأفراد. وفي كثير من مجالات النشاط، أصبح الجنس البشري غير قادر بالفعل على الاستغناء عن الفرص التي تتيحها لنا تكنولوجيا الفضاء. بل والأكثر أهمية، هو التحدي الذي ينطوي عليه ضمان حصول جميع البلدان على النتائج العائدة من الأنشطة الفضائية وحماية موجودات الفضاء.

الديمقراطية الشعبية، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، غانا، غينيا، الفلبين، فييت نام، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كينيا، ماليزيا، مدغشقر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هايتي، اليمن.

وأود أن أعرب عن خالص تقديري لجميع المقدمين. إن مشروع القرار هو المشروع التقليدي الذي ما فتئنا نقدمه طيلة السنوات العشر الماضية، وتشترك في تقديمه بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا والعديد من بلدان حركة عدم الانحياز.

ولست بحاجة إلى الإسهاب في تناول محتوى مشروع القرار، لأن مضمونه مماثل للسنوات الماضية من الناحية الجوهرية. إنما أود فحسب أن أؤكد وأكرر أن نزع السلاح النووي سيظل أولويتنا العليا في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح.

ومن الواضح أن مشروع القرار يعبر عن خيبة أملنا إزاء فشل المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥ في إحراز نتائج مثمرة، وإزاء حذف جزء يتعلق بترع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي من الوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥.

ومرة أخرى، فإننا ندعو الدول الحائزة لأسلحة نووية إلى تحقيق القضاء الكامل على ترساناتها النووية. ونحن نعلق أهمية خاصة في هذا الصدد، على الخطوات العملية الـ ١٣ لترع السلاح النووي، على النحو المنصوص عليه في الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومن ثم فإننا ندعو إلى التنفيذ التام والفعال للخطوات الـ ١٣ لترع السلاح النووي من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية.



المشروع في الدفاع عن نفسها. وهدفنا هو أن نضع في اعتبارنا رأي جميع الدول الأعضاء، حرصاً على صون السلم والأمن والاستقرار على المستوى الدولي.

وقد عممنا نسخة أولية من نص مشروع قرارنا على عواصم الدول، وسيعقد وفد الاتحاد الروسي غداً، ١٣ تشرين الأول/أكتوبر، الساعة ١٤/٠٠ جلسة غير رسمية لجميع الوفود المهتمة للنظر في مشروع قرارنا.

ونحن ندعو جميع الوفود إلى تأييد مشروع القرار الروسي. ونتوقع أن يُعتمد بتوافق الآراء.

**الرئيس:** (تكلم بالانكليزية): قبل أن أرفع هذه الجلسة، أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

**السيد ستاوت** (أمين اللجنة الأولى) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعلن أنه يرجى من الوفود التي ترغب في تسجيل أسمائها في النسخة النهائية للوثيقة التي تضم قائمة بأسماء أعضاء اللجنة الأولى، أن تقدم قوائمها المتعلقة بالمشاركين إلى الأمانة العامة قبل يوم ١٩ تشرين الأول/أكتوبر على أبعد تقدير.

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): سنشرع غداً في مناقشتنا المواضيع عن الأسلحة التقليدية الساعة ١٥/٠٠. رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠.

ويكمن الأساس في مواجهة هذه التحديات فيما يلي: المعرفة بحالة الفضاء الخارجي؛ وشفافية الأنشطة الفضائية للدول؛ ومنع إمكانية العدوان على مزاولة المركبات الفضائية لعملها العادي؛ وعدم استخدام الفضاء كمجال لنشر الأسلحة أو للصراع المسلح أو كمسرح محتمل للعمليات العسكرية.

وتساعد الشفافية والعمل على بناء تدابير بناء الثقة في مجال التنبؤ بهذه الأنشطة. كما يمكنها أن تصبح عنصراً داعماً لجميع الدول فيما يتعلق بالفضاء. ويمكنها أن تساعدنا على تحقيق نتائج عملية فيما يتصل بإنشاء فئج آمن ومسؤول بالنسبة لاستخدام الفضاء الخارجي على نحو أكبر، ويمكنها أن تُضعف من الناحية الموضوعية الدفاع لتسليح الفضاء الخارجي.

ويستند مشروع قرار الاتحاد الروسي على أحكام قرارات الجمعية العامة الأخيرة المتعلقة بمنع سباق التسلح في الفضاء ويبيّن على تلك القرارات. وتكمن في صلبه الأفكار المبينة في القرار ٥٥/٤٥ بء، المعنون "تدابير بناء الثقة في الفضاء الخارجي" والمؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠.

ونحن ننظر إلى مشروع القرار بوصفه دعوة لإجراء مناقشات مستتيرة حول مشكلة تشمل المصالح الأمنية والإثمانية المباشرة لجميع الدول، سواء كانت لديها إمكانيات فضائية أم لا.

ونود أن نوجه الانتباه إلى أنه، من باب الحرص على تحقيق توافق في الآراء، فقد حاولنا بكل ما يمكننا تبسيط مشروع قرارنا، فاقنصرنا على دعوة الدول الأعضاء إلى إبلاغ الأمين العام عن آرائها عن مدى استصواب بلورة تدابير من هذا القبيل.

ونحن مقتنعون أن مشروع القرار يلي مصالح جميع الدول، دون استثناء. وهو لا يدعو إلى أي تحديد لحق الدول